16215 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو عبد ا الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق أنبأ إبراهيم بن إسحاق الحربي ثنا أبو نعيم ح وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل أنبأ عبد ا بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم ثنا سعيد ح وأخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد ا الأديب البسطامي أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا بن أبي شيبة ثنا أبو نعيم عن سعيد بن عبيد الطائي عن بشير بن يسار زعم Y أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره أن نفرا من قومه انطلقوا إلى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا أحدهم قتيلا فقالوا للذين وجدوه عندهم قتلتم صاحبنا قالوا ما قتلنا ولا علمنا قال فانطلقوا إلى رسول ا A فقالوا يا نبي ا انطلقنا إلى خيبر فوجدنا أحدنا قتيلا فقال رسول ا A الكبر الكبر فقال لهم تأتون بالبينة على من قتل قالوا ما لنا بينة قال فيحلفون لكم قالوا لا نرضى بأيمان اليهود وكره رسول ا A أن يبطل دمه فوداه مائة من الإبل لفظ حديث القطان وفي رواية غيره فوداه بمائة من إبل الصدقة رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وأخرجه مسلم من حديث بن نمير عن سعيد دون سياقه متنه وإنما لم يسق متنه لمخالفته رواية يحيى بن سعيد قال مسلم بن الحجاج في جملة ما قال في هذه الرواية وغير مشكل على من عقل التمييز من الحفاظ أن يحيى بن سعيد أحفظ من سعيد بن عبيد وأرفع منه شأنا في طريق العلم وأسبابه فهو أولى بالحفظ منه قال الشيخ وإن صحت رواية سعيد فهي لا تخالف رواية يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار لأنه قد يريد بالبينة الأيمان مع اللوث كما فسره يحيى بن سعيد وقد يطالبهم بالبينة كما في هذه الرواية ثم يعرض عليهم الأيمان مع وجود اللوث كما في رواية يحيى بن سعيد ثم يردها على المدعي عليهم عند نكول المدعين كما في الروايتين